

لسان العرب

(جبه) الجَبْهَة للإِنسان وغيره والجَبْهَة موضع السجود وقيل هي مُسْتَوَى ما بين الحاجبين إلى الناصية قال ابن سيده ووجدت بخط علي بن حمزة في المُصَنَّف فَإِذَا انْحَسَرَ الشَّعْرُ عَنْ حَاجِبِي جَبْهَتِهِ وَلَا أُدْرِي كَيْفَ هَذَا إِلَّا أَنَّ يَرِيدُ الْجَانِبِينَ وَجَبْهَةَ الْفَرَسِ مَا تَحْتَ أُذُنَيْهِ وَفَوْقَ عَيْنَيْهِ وَجَمْعُهَا جَبَاهُ وَالْجَبْهَةُ مُصَدَّرُ الْأَجْبَهَةِ وَهُوَ الْعَرِيضُ الْجَبْهَةُ وَامْرَأَةٌ جَبْهَاءُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَبِتَصْغِيرِهِ سَمِي جُبَيْهَاءُ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ رَجُلٌ أَجْبَهَةٌ بَيِّنُ الْجَبْهَةِ وَاسِعُ الْجَبْهَةِ حَسَنُهَا وَالاسْمُ الْجَبْهَةُ وَقِيلَ الْجَبْهَةُ شُخُوصُ الْجَبْهَةِ وَفَرَسٌ أَجْبَهَةٌ شَاخِصُ الْجَبْهَةِ مَرْتَفَعُهَا عَنْ قَصَبَةِ الْأَنْفِ وَجَبْهَتُهُ مُكَوَّنَةٌ جَبْهَتُهُ وَالْجَابِيَةُ الَّتِي يَلْقَاكَ بِوَجْهِهِ أَوْ بِجَبْهَتِهِ مِنَ الطَّيْرِ وَالْوَحْشِ وَهُوَ يُتَشَاءَمُ بِهِ وَاسْتِعَارَ بَعْضُ الْأَغْفَالِ الْجَبْهَةَ لِلْقَمَرِ فَقَالَ أَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ مِنْ لَدُنِّ مَا ظُهُرٍ إِلَى سُحَيْرٍ حَتَّى بَدَدَتْ لِي جَبْهَةُ الْقُمَيْرِ وَجَبْهَةُ الْقَوْمِ سَيِّدُهُمْ عَلَى الْمَثَلِ وَالْجَبْهَةُ مِنَ النَّاسِ الْجَمَاعَةُ وَجَاءَتْنا جَبْهَةُ مِنَ النَّاسِ أَيِ جَمَاعَةٍ وَجَبْهَةُ الرَّجُلِ يَجْبِهُهُ جَبْهًا رَدَّهَ عَنْ حَاجَتِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِمَا يَكْرَهُ وَجَبْهَتُهُ فَلَنَّا إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ بِكَلَامٍ فِيهِ غِلَاطَةٌ وَجَبْهَتُهُ بِالْمَكْرُوهِ إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ بِهِ وَفِي حَدِيثٍ حَدَّثَ الزُّنَا أَنَّهُ سَأَلَ الْيَهُودَ عَنْهُ فَقَالُوا عَلَيْهِ التَّجْبِيهِ قَالَ مَا التَّجْبِيهِ ؟ قَالُوا أَنْ تُحَمِّمَ وَجُوهُ الزَّانِئِينَ وَيُحَمِّمَ عَلَى بَعِيرٍ أَوْ حِمَارٍ وَيُخَالَفَ بَيْنَ وَجُوهِهِمَا أَصْلُ التَّجْبِيهِ أَنْ يَحْمِلَ اثْنَانِ عَلَى دَابَّةٍ وَيَجْعَلُ قَفَا أَحَدِهِمَا إِلَى قَفَا الْآخَرِ وَالْقِيَاسُ أَنْ يُقَابِلَ بَيْنَ وَجُوهِهِمَا لِأَنَّهُ مَا خُذَ مِنَ الْجَبْهَةِ وَالتَّجْبِيهِ أَيْضًا أَنْ يُنْكَرَّ رَأْسَهُ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَحْمُولُ عَلَى الدَّابَّةِ إِذَا فُعِّلَ بِهِ ذَلِكَ نَكَرَّ رَأْسَهُ فَسَمِيَ ذَلِكَ الْفِعْلَ تَجْبِيهَاً وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَبْهِةِ وَهُوَ الْاسْتِقْبَالُ بِالْمَكْرُوهِ وَأَصْلُهُ مِنَ إِصَابَةِ الْجَبْهَةِ مِنْ جَبْهَتِهِ إِذَا أَصَبَتْ جَبْهَتَهُ وَقَوْلُهُ A فَإِنْ ا قَدْ أَرَاكُمْ . (* قَوْلُهُ « فَإِنْ ا قَدْ أَرَاكُمْ إلخ » الْمَعْنَى قَدْ أَنْعَمَ ا عَلَيْكُمْ بِالتَّخْلُصِ مِنْ مَذَلَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ وَضَيْقِهَا وَأَعَزَّكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَوَسَّعَ لَكُمْ الرِّزْقَ وَأَفَاءَ عَلَيْكُمْ الْأَمْوَالَ فَلَا تَفْرَطُوا فِي أَدَاءِ الزَّكَاةِ وَإِذَا قُلْنَا هِيَ الْأَصْنَامُ فَالْمَعْنَى تَصَدَّقُوا شُكْرًا عَلَى مَا رَزَقَكُمْ ا مِنَ الْإِسْلَامِ وَخَلَعَ الْإِنْدَادُ هَكَذَا بِهَامِشِ النِّهَايَةِ) مِنَ الْجَبْهَةِ وَالسَّجَّةِ وَالْبَجَّةِ قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ الْجَبْهَةُ الْمَذَلَّةُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَأُورَاهُ مِنْ هَذَا لِأَنَّ مِنْ اسْتِثْقَابِ بِمَا يَكْرَهُ أَدْرَكَتْهُ مَذَلَّةٌ قَالَ حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرِيبِينَ وَالْأَسْمَ الْجَبْهَةِ وَقِيلَ هُوَ صَنْمٌ كَانَ يَعْبُدُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ وَالسَّجَّةُ السَّجَّاجُ وَهُوَ الْمَذِيقُ مِنَ اللَّبَنِ وَالْبَجَّةُ الْفَصْرِيذُ الَّذِي كَانَتْ الْعَرَبُ

تَأْكُلُهُ مِنَ الدَّمِ يَفْصِدُونَهُ يَعْنِي أَرَا حَكَمٌ مِنْ هَذِهِ الصَّيْقَلَةِ وَنَقْلَكُمْ إِلَى السَّعَةِ
وَوَرَدْنَا مَاءً لَهُ جَبِيْهَةٌ إِمَّا كَانَ مِلْحًا فَلَمْ يَنْذُضْ حُ مَا لَهُمُ الشُّرْبُ وَإِمَّا كَانَ
أَجْنًا وَإِمَّا كَانَ بَعِيدَ الْقَعْرِ غَلِيظًا سَقِيًّا شَدِيدًا أَمْرُهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ بَعْضِ
الْأَعْرَابِ قَالَ لِكُلِّ جَابِهِ جَوْزَةٌ ثُمَّ يُؤَذَّنُ أَيُّ لِكُلِّ مِنْ وَرَدَ عَلَيْنَا سَقِيَّةٌ ثُمَّ يَمْنَعُ مِنَ
الْمَاءِ يُقَالُ أَجَزْتُ الرَّجُلَ إِذَا سَقَيْتَ إِبْلَهُ وَأَذَنْتُ الرَّجُلَ إِذَا رَدَدْتَهُ وَفِي
النُّوَادِرِ أَجْتَبِهَتْ مَاءً كَذَا أَجْتَبَاهَا إِذَا أَنْكَرْتَهُ وَلَمْ تَسْتَمِرَّهُ ابْنُ سَيِّدِهِ جَبِيْهَةٌ
الْمَاءِ وَرَدَهُ وَلَيْسَتْ عَلَيْهِ قَامَةٌ وَلَا أَدَاةٌ لِلِاسْتِقَاءِ وَالْجَبِيْهَةُ الْخَيْلُ لَا يَفْرُدُ لَهَا وَاحِدٌ
وَفِي حَدِيثِ الزَّكَاةِ لَيْسَ فِي الْجَبِيْهَةِ وَلَا فِي الذُّخْرَةِ صَدَقَةٌ قَالَ اللَّيْثُ الْجَبِيْهَةُ اسْمٌ يَقَعُ
عَلَى الْخَيْلِ لَا يُفْرَدُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْجَبِيْهَةُ الرِّجَالُ الَّذِينَ يَسْعَوْنَ فِي حِمَالَةٍ أَوْ
مَغْرَمٍ أَوْ جَبْرِ فَقِيرٌ فَلَا يَأْتُونَ أَحَدًا إِلَّا اسْتَحْيَا مِنْ رَدِّهِمْ وَقِيلَ لَا يَكَادُ أَحَدٌ
يَرُدُّهُمْ فَتَقُولُ الْعَرَبُ فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُعْطِي فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَقُوقِ رَحِمًا فَلَنَّا فَقَدْ كَانَ
يُعْطِي فِي الْجَبِيْهَةِ قَالَ وَتَفْسِيرُ قَوْلِهِ لَيْسَ فِي الْجَبِيْهَةِ صَدَقَةٌ أَنَّ الْمُصَدِّقَ إِنْ وَجَدَ
فِي أَيْدِي هَذِهِ الْجَبِيْهَةِ مِنَ الْإِبْلِ مَا تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ لَمْ يَأْخُذْ مِنْهَا الصَّدَقَةُ لِأَنَّهُمْ
جَمَعُوهَا لِمَغْرَمٍ أَوْ حِمَالَةٍ وَقَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَحْكِيهَا عَنِ الْعَرَبِ قَالَ وَهِيَ
الْجَمَّةُ وَالْبُرْكَةُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَوْلًا فِيهِ بُعْدٌ وَتَعَسُّفٌ
وَالْجَبِيْهَةُ اسْمٌ مَنْزِلَةٌ مِنَ مَنَازِلِ الْقَمَرِ الْأَزْهَرِي الْجَبِيْهَةُ النُّجُومُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ جَبِيْهَةٌ
الْأَسَدُ وَهِيَ أَرْبَعَةٌ أُنْجُمٌ يَنْزِلُهَا الْقَمَرُ قَالَ الشَّاعِرُ إِذَا رَأَيْتَ أُنْجُمًا مِنَ الْأَسَدِ
جَبِيْهَتَهُ أَوْ الْخَرَاتِ وَالْكَتَدِ بِالْأَسْهَيْلِ فِي الْفَضِيخِ فَفَسَدَ ابْنُ سَيِّدِهِ
الْجَبِيْهَةُ صَنْمٌ كَانَ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَرَجُلٌ جُبِّيٌّ كَجُبِّيٍّ جَبَانٌ وَجَبِيْهَاءُ
وَجُبِّيْهَاءُ اسْمٌ رَجُلٌ يُقَالُ جَبِيْهَاءُ الْأَشْجَعِيُّ وَجُبِّيْهَاءُ الْأَشْجَعِيُّ وَهَكَذَا قَالَ ابْنُ
دَرِيدٍ جَبِيْهَاءُ الْأَشْجَعِيُّ عَلَى لَفْظِ التَّكْبِيرِ